

أثرُ الفِقهِ في النَّحوِ العَرَبِيِّ
المُسْتَوَيَاتِ وَالْمَعْطِيَّاتِ

**Impact of Theology
on the Arabic Syntax
(Levels and Products)**

أ.م.د. سلام مؤجدُ خَلخال

جامعة كربلاء . كلية التربية للعلوم
الانسانية . قسم اللغة العربية

Asst. Poff. Dr. Salam M. Khilkhal

Department of Arabic
College of Education for Human Sciences
Karbala University

خضع البحث لبرنامج الاستلال العلمي

Turnitin - passed research

ملخص البحث

يترشح هذا البحث مشكلةً معرفيةً مهمّةً؛ تنبعث من ظاهرة التأثير المتبادل بين علمي: (الفقه) و (النحو)، وما يهمننا منها جهة (تأثير الفقه في النحو)، وتتلخص هذه المشكلة في التساؤل الآتي ذكره: هل النحو العربيّ يحتكم إلى اللغة المجردة، أو يحتكم إلى اللغة الموجهة؟ بمعنى أنّ النحويّ حينما ينظر إلى اللغة المراد استنباط القاعدة النحوية منها، ينظر إليها بتجرّد، أو ينظر إليها من منظاره الفقهيّ؟

وبعد التدقيق في متن النحو العربي وتاريخه، توصل الباحث إلى ما يأتي بيانه: إنّ التداخل بين علمي (النحو) و (الفقه) كان نتيجة لتوجه التفكير آنذاك بضرورة الثقافة الموسوعية، ولطبيعة النظر إلى النحو على أنه من العلوم الخادمة لعلوم الشريعة. وتوصل إلى أنّ التداخل المعرفي مهم في إنضاج العلوم وفتح منافذ القراءة فيها، ولولا ذلك لما دعت المناهج في عصورنا الحديثة إلى ضرورة انفتاح الحقل المعرفية على بعضها، فما جرى بين العقليتين النحوية والفقهية من تلاقح متبادل، يمثّل حالة وعي مبكرة لضرورة الانفتاح لا حالة خلط، أو سلبية كما وصفها بعض الباحثين. فضلاً عن أنّ أثر الفقه في النحو لم يكن محدوداً، بل كان امتدادياً، ومتنوعاً، بدأ بالتفكير التصنيفي منذ مرحلة التأسيس ممثلاً بـ (المدارس النحوية)، ومرّ بالمصطلح، وبعث بالخلاف النحويّ، وختم بتعدد الأوجه الإعرابية التي أضحت ظاهرة لا يختلف اثنان على حضورها في الفكر النحويّ، وتأثيرها في المعاني التركيبية. وخلص البحث إلى أنّ الحاكمية في النحو العربيّ للغة الموجهة، لا للغة المجردة؛ ذلك أنّ الثقافة ولاسيما الفقهية ذات تأثير في طريقة التفكير، والتوجيه، والتحليل، فلا يمكن للنحويّ أن ينسلخ عن ثقافته، ويتجرّد.

ABSTRACT

The present paper manipulates an important epistemic case pertinent to a phenomenon of interaction between theology and syntax: the impact of theology on syntax. The problem runs into an inquiry: Does Arabic syntax consult sheer language or the target language? That is to say; when syntax scrutinizes a language from which a grammatical rule could be inferred; does it scrutinize such a rule in an abstract way or a theological one?

... مدخل ...

يروى عن أبي عمرو الجرمي (ت ٢٢٥هـ) أنه قال «أنا مذ ثلاثون أفتي الناس في الفقه من كتاب سيبويه»^(١). يثير هذا النصّ تساؤلات كثيرة، تصبّ - على حسب اعتقادي - في مصبّ واحد؛ يتمثّل بـ: حقيقة التداخل بين المعارف، ومن ثمّ امتزاج النتائج بأكثر من صنف معرفي، بحيث نشمّ تداخل النحويّ في الفقهيّ من نصّ الجرمي السابق ذكره، ويمكن أن نقول: إنّنا نشمّ منه تداخل الفقهيّ في النحويّ أيضاً، ولعلّ سبب ذلك التداخل راجع إلى:

١. طبيعة الموسوعيّة التي يتصف بها علماؤنا الأقدمون.
٢. اتصاف علوم العربية بأنّها «علوم خادمة»؛ بمعنى وظيفتها المعرفيّة في خدمة الشريعة وفهم نصوصها المقدّسة.

لذلك تجد التأثير المتبادل بين الحقلين مرصوداً رصداً جليّاً في كثير من نصوص المؤلفين؛ إذ يقول د. سعيد جاسم الزبيدي: «وليس هناك شكّ في تأثر النحاة المتأخرين بتقسيمات الفقهاء للحكم الفقهيّ»^(٢)، على حين يعود هذا التأثير ليؤثّر في مؤثره مجدداً؛ بنحو رجوعيّ، إذ يرى د. علي أبو ملحّم أنه قد كان: «والكلام في معظم أبواب أصول الفقه ومسائلها مبنيّاً على علم الإعراب، والتفاسير مشحونة بالروايات عن سيبويه والأخفش والكسائيّ والفراء وغيرهم من النحويين البصريين والكوفيين، والاستظهار في مآخذ النصوص بأقواويلهم والتشبيث بأهداب فسرهم وتأويلهم»^(٣).

يعود سبب هذا التأثير المتبادل إلى «حقيقة التداخل بين المعارف» التي أشرنا إليها في مستهل حديثنا، لكنّ معطيات هذا التأثير لم يتمّ الوقوف عندها وقوفاً تدقيقياً، تحقيقيّاً، يكشف عن آثاره في العقلية العربية ولاسيما النحويّة منها، وما بعثته من تبعات في مسيرة النحو العربيّ على مدى تاريخه، وينظر بعض الباحثين إلى هذا التداخل نظرة سلبية؛ إذ يعدّه الدكتور علي أبو المكارم مثلبة؛ لأنّه «مظهر من مظاهر الخلط المنهجيّ في البحث النحويّ»^(٤).

وللوقوف على هذه الإشكالية سننظر في عمق المشكلة، ومعطياتها في تاريخ النحو العربيّ، بعيداً عن سلبيتها أو إيجابيتها؛ لأنّ الحكم على قيمتها سلباً أو إيجاباً يرشح عن متابعة ما ينبعث عنها.

مشكلة البحث:

يطرح هذا البحث مشكلة معرفية مهمة تنبعث من ظاهرة التأثير المتبادل بين علمي (الفقه) و (النحو)، وما يهمنّا منها جهة (تأثير الفقه في النحو)، وتتلخّص هذه المشكلة في التساؤل الآتي ذكره: هل النحو العربيّ يحتكم إلى اللغة المجردة، أو يحتكم إلى اللغة الموجّهة؟ بمعنى أنّ النحويّ حينما ينظر إلى اللغة المراد استنباط القاعدة النحوية منها، ينظر إليها بتجرّد، أو ينظر إليها من منظاره الفقهيّ؟ يجرّنا هذا التساؤل إلى تساؤل آخر: يمثّله قولنا: هل الحاكمية في النحو للغة؟ أو هناك حاكمية أخرى تؤثر في توجيه عقلية النحويّ الاستنباطية للقاعدة؟

محاولة الإجابة:

اختلف الباحثون في الإجابة عن هذين التساؤلين، فمنهم من ذهب إلى أنّ الحاكمية للغة فحسب، مسانداً بذلك الوجهة التي تعتقد بالاحتكام إلى اللغة

المجرّدة^(٥). على حين أيد بعضهم فكرة الاحتكام إلى اللغة الموجّهة، في بعض المواضع النحوية؛ لتكون الحاكمة بذلك لغير اللغة حينها، كحاكمة العقيدة ومقولات علم الكلام؛ بحيث «كانت هذه الحقائق الكلامية سبباً في تأويل كثير من النصوص القرآنية، تلك التي تفيد بمعناها الظاهريّ ما يتعارض مع الحقائق التي قال بها علماء الكلام، بحيث يمكن أن نقرر دون كبير تجوّز: أنّ من أسباب التأويل ملاحظة الاعترافات العقديّة الدينية بغضّ النظر عن مدى وفاء النصّ بالشروط الأساسية لتركيب الجملة العربيّة: إعراباً، وبناءً، وتطابقاً، وترتيباً»^(٦).

أمّا أنا فأقول: إنّ النحويّ شأنه في التعامل مع النصوص؛ ليستنبط منها ما يقيم به عود حقله المعرفي: أعني القواعد النحويّة، شأن أيّ إنسان في تعامله مع نتاجاته، فمن غير الممكن أن ينسلخ عن ثقافته التي تتحكّم بسلوكه.

فالثقافة هي «أسلوب الحياة في مجتمع ما بما يشمل هذا الأسلوب من تفصيلات لا تخصّ من السلوك الإنساني»^(٧)؛ أي: إنّ الثقافة هي التي تحدّد زاوية نظر الإنسان للأشياء، وتحدّد قيمتها في اعتقاده، بل يصلّ التحكّم في ترتيبها إلى سلسلة أولوياته، والفقهاء جزء مهمّ جدّاً من الثقافة العامّة للإنسان.

لذلك لا يمكن للنحويّ أن يتجرّد من ثقافته الفقهيّة في توجيهه للنصوص، ويتخلّى عنها في تأسيسه للقواعد، أو إبداء رأيه فيها؛ وعليه أجد للثقافة الفقهيّة حاكمة ضاغطة على ذهنية النحويّ تفوق حاكمة اللغة، فاللغة لوحدها لا تكون موجّهة له، على قدر توجّهها بالثقافة الفقهيّة.

ونلاحظ ذلك التوجيه من الخطوط التأسيسية للنحو العربيّ، فالأحكام النحوية على سبيل المثال جاءت متأثرة بالثقافة الفقهيّة؛ ليؤسس عليها منهج بحثهم، ودرسهم المعرفيّ بنحو عام، ونجد ذلك جليّاً عند السيوطيّ الذي «قسّم

الحكم النحويّ مستنبطاً هذا التقسيم مما ورد في كتب النحويين ابتداءً من كتاب سيبويه... وهذه التقسيمات والحدود والفروع والتنظيم والتبويب الذي اهتم به السيوطيّ سواء في ذلك ما جاء في كتابه الاقتراح في علم أصول النحو أو في المزهر في علوم اللغة وأنواعها أو في الأشباه والنظائر إنما تنبّه عليها لدراسته علم الفقه وأصوله وتنبّه على ما يهتم به الفقهاء والأصوليون وحاول تطبيقه على منهج التأليف والدرس النحويّ^(٨).

وبعد تدقيقنا في هذا التداخل المعرفي بين علمي النحو والفقه، وجدنا ملامح التأثير والتأثير موزّعة على الآثار الآتية ذكرًا:

الأثر الكلي: المدارس النحويّة:

لم تكن المدارس النحويّة في النحو العربيّ معطى ترفيلاً، بل كانت نتيجة معطيات ثقافيّة فرضتها حاجة التصنيف على أسس دقيقة، ذلك المعطى الذي أضحى سمة من سمات التفكير العلميّ للعقليّة البشريّة في العصر الحديث؛ إذ يؤكّد علماء المناهج وفلاسفة العلم: أنّ تحديد هوية الحقول المعرفية يستند إلى مجموعة من الضوابط؛ أهمّها: ضابطة التصنيف التي تسهم إسهاماً عملياً في تحديد موقع كلّ علم من منظومة العلوم الكبرى؛ ليتحدّد في هديها وظيفة الحقول المعرفيّة^(٩).

ويؤكّد التوصيف السابق أنّ عقليّة النحويّ العربيّ لم تكن عقليّة تقليديّة، بل كانت عقليّة عمليّة، توظّف الموجهات الثقافية في ترتيب متونها الفكرية؛ ذهنيّاً وتأليفيّاً.

وواحدة من أهمّ أمثلة العقليّة التصنيفيّة للنحويّ العربيّ، المدارس النحويّة؛ إذ لم يكن النحو جامداً بها على سمتٍ واحد، بل كان منضبطاً بضوابط فكريّة أصوليّة؛

ويعود ذلك التنوع المثري إلى أنّ النحوَ صناعةٌ، والصناعة - كما يعرفها النحاة -: «العلم الحاصل بالتمرّن، أيّ إنّه قواعد مقرّرة وأدلة، وجد العالم بها أم لا»^(١٠).

لذا تجد النحو العربيّ مؤسّساً على مدرستين أساسيتين؛ هما: مدرسة الكوفة، ومدرسة البصرة^(١١)، اللتين انطلقتا من فكر فقهيّ تأسس على أصوله؛ أي: أصول الفقه، فللنحو أصول أيضاً هي أصول النحو، ومن هذا التداخل الممتدّ كانت المدارس النحوية كالمدارس الفقهية مختلفة بأصولها لا بتفاصيلها.

وهذا لا يمنع من وجود مشتركات بين المدارس، ففهيّها ونحويّها؛ لأنّ المنطلق واحد في كلّ واحد منهما؛ أعني: الشارع المقدّس عند الفقهاء، والناطق العربيّ عند النحاة؛ لذا تجد بينهما مشتركات كثيرة، واختلافات ليست بالقليلة أيضاً.

وقد قدّم الدكتور تمام حسان جرّداً أوليّاً لثلاثية التوافق بين البصريين والكوفيين والاختلاف بينهما، فكانت على الأصناف الآتية ذكراً^(١٢):

أولاً: أصول مشتركة بين المدرستين:

١. قد يحذف الشيء لفظاً ويثبت تقديراً.
٢. ما حذف للدليل فهو في حكم الثابت.
٣. لا حذف إلا بدليل.
٤. الخفض من خصائص الأسماء.
٥. التصرّف من خصائص الأفعال.
٦. استصحاب الحال من أضعف الأدلة.
٧. يجوز أن يثبت للأصل ما لا يثبت للفرع.
٨. لا يجتمع عاملان على معمول واحد.

٩. رتبة العامل قبل رتبة الممول.
١٠. جعل الكلام على ما فيه فائدة أشبه بالحكمة من حملة على ما ليس فيه فائدة.

ثانياً: أصول بصرية لا يرضاها الكوفيون:

١. المصير إلى ما له نظير في كلامهم أولى من المصير إلى ما ليس له نظير.
٢. حذف ما لا معنى له أولى.
٣. لا يجوز الجمع بين علامتي تأنيث.
٤. لا يجوز إضافة الشيء إلى نفسه.
٥. إذا ركب الحرفان بطل عمل كل منهما منفرداً.
٦. لا يجوز ردّ الشيء إلى غير أصل.
٧. الأصل في الأسماء ألا تعمل.
٨. يجري الشيء مجرى الشيء إذا شابهه من وجهين.
٩. الممول لا يقع إلا حيث يقع العامل.

ثالثاً: أصول كوفية يرفضها البصريون:

١. كثرة الاستعمال تميز ترك القياس والخروج عن الأصل.
٢. الخلاف يعمل النصب.
٣. كل ما جاز أن يكون صفة للنكرة جاز أن يكون حالاً للمعرفة.
٤. حروف الحروف كلها أصلية.
٥. الحذف لا يكون في الحرف.
٦. الحمل على الجوار كثير.
٧. كثرة الاستعمال تميز الحذف.

٨. الأصلي أقوى من الزائد عند الحذف.
٩. المفرد من المبنيات إذا أضيف أعرب.
١٠. الحرف الساكن حاجز غير حصين.

فالمدارس النحويّة، أثر كليّ من آثار الفقه في النحو العربيّ «وواضح أن الاستدلال على الطريقة الإسلامية بنوعيه (الفقهي والنحوي) استدلال طبيعي مباشر غير صوري، وأنه حتى مع استعمال بعض المصطلحات المنطقية مثل (العكس) فإن الفكر في النهاية غير الفكر والتطبيق غير التطبيق، ولعلّ من الملاحظ أنّ هذه الأدلة الأخرى راجعة في النهاية إلى السماع أو إلى القياس. فأولها وهو الاستقراء راجع إلى السماع لأن المسموع عن العرب هو الذي يجري عليه الاستقراء. وبقية الأدلة المذكورة راجعة إلى القياس. وهكذا يبدو لنا أنّ أهم الأدلة النحوية على الإطلاق هي السماع والقياس؛ لأنّهما يمثلان بداية البحث النحويّ ونهايته وعلى أساس منهما بنى النحاة فكري الاطراد والشذوذ»^(١٣).

الأثر الجزئيّ: المصطلح:

(جاء في الاقتراح أنّ الحكم ينقسم إلى رخصة وغيرها، وهو يشبه ما في أصول الفقه من انقسام الحكم الشرعيّ إلى رخصة وعزيمة)^(١٤). يأتي هذا التأثير وجهًا آخر من وجوه التأثير الامتداديّ، فكما كان الأثر الكليّ المتمثّل بتصنيف النحو على مدارس مستمدًا من تقسيم الفقيه الفقه على مدارس؛ بتأثير العلمين المنبثقين من أساس فكريّ واحد؛ أعني: أصول الفقه، وأصول النحو، كان توزيع المصطلحات وصياغتها منبثقًا من أساس فكريّ واحد أيضًا.

فالمصطلح انعكاسٌ مفهوميٌّ لثقافة المصطلح، ولا يمكن لمصطلحٍ واعٍ أن يستثمر مصطلحًا من منظومة مفاهيمية مناوئة، أو بعيدة من اختصاصه.

ولما كانت «أدلة صناعة الإعراب ثلاثة: وهي كلام العرب الفصيح المنقول نقلًا صحيحًا، الخارج إلى حدّ الكثرة، وقياس، وهو حمل ما لم ينقل إذا كان في معناه، وكذا كل مقيس واستصحاب الحال»^(١٥)، وهي كما ذكرنا متوافقة إلى حدّ بعيد مع طريقة الاستدلال الفقهي^(١٦)، جاء المصطلح النحويّ متوافقًا مع المصطلح الفقهيّ في أبعاده المفهومية والفلسفيّة؛ إذ يلزم الفقيه النّاس بما يتوصّل إليه من قواعد بأدلتها، ويصف أحكامه تلك بـ (الواجب)؛ لذا يُعرّفه علماء أصول الفقه بأنّه «هو ما طلب الشارع فعله على وجه اللزوم بحيث يذمّ تاركه ومع الذمّ العقاب، ويمدح فاعله ومع المدح الثواب»^(١٧)، ومن هذا المنطلق أسّس النحاة مصطلح (الواجب)^(١٨) النحويّ، وعرفوه بـ «ضرورة الانتحاء بما يترتب على القاعدة انتحاءً واجبًا لا يسوغ معه وجه آخر»^(١٩)، فهو ما «يحكم به المجتهد في النحو بحسب ما يأتي له من أدلة بين يديه تجعل الأمر عنده كالفرض، وهو عند غيره قابل للبحث فإذا ثبت ما يخالفه بين يديه بالحجّة، والدليل خرج من حيز الوجوب إلى حيز المختلف فيه ليدخل بعد ذلك في باب الراجح والمرجوح وأما إذا كان ما يخالفه قليلًا، أو شاذًا فلا يخرج الحكم من حيز الوجوب لذا فالواجب الذي يكتسب درجة القطعية بعد شدّة البحث وكثرة الاستقراء، والتنقيب، ولم يثبت ما يخالفه بأيّ دليل عقليّ أو نقليّ»^(٢٠).

وللفقه آثار كثيرة بيّنة في مصطلح النحاة، من قبيل: مصطلح الجائز، الذي يقابل الواجب، فهو من المصطلحات التي لحظ الباحثون امتدادها من فكر فقهيّ إلى العقليّة النحويّة، فـ «جواز الشيء وعدم منعه، ومنه الجواز النحويّ، والجواز الشرعيّ، الذي يعني في عرف الفقهاء: الأمر المباح»^(٢١).

ومن الآثار الأخرى التي لحظت في اصطلاح النحويين استعمال ثنائية (المكروه والمستحب)، وهما من مصطلحات الفقهاء في توصيف الفتاوى الخاصة بأفعال العباد؛ إذ استعان النحويّ بهذه الثنائية لتقييم كلام المتكلم بالعربية وتراكيبه؛ لأنّ المكروه «استكراه وقبح لأمر من الأمور في العبارة أو في الكلمة فيفرون منها إلى ما يحسن ويستحب»^(٢٢).

ومن أمثلة ورود هذه المصطلحات في كلام النحاة، قول الفراء (ت ٢٠٧هـ) حكم الظرف (يوم) في قوله تعالى ﴿هَذَا يَوْمٌ يَنْفَعُ الصَّادِقِينَ﴾ [المائدة ١١٩] «إن قلت ﴿هَذَا يَوْمٌ يَنْفَعُ الصَّادِقِينَ﴾ كما قال الله ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ﴾ تذهب إلى النكرة كان صوابًا، والنصب في مثل هذا مكروه في الصفة؛ وهو على ذلك جائز، ولا يصلح في القراءة»^(٢٣). إذ استعمل الفراء مصطلحي: المكروه، والجائز، في نصّ واحد، وهو تناوب استعمالٍ قريب لما يستعمله الفقهاء أيضًا، فإلى جانب من جوازه يُترك؛ لأنّه مكروه، فحكم المكروه «استعمله النحاة لبيان ضعف الكلام واجتنابه، وهو متأثر بما استعمله الفقهاء... ويقع عند النحاة مثله من عبارات كرهوا، مستكروه، واستكروه، وأكرهه، ويراد به كلّها أن تستبعد من الكلام، وإن نصّوا أحيانًا على جوازه»^(٢٤).

الأثر التفصيلي: الخلاف النحويّ:

إنّ الحكم الفقهيّ هو حصيلة تأمل الفقيه بأدلته، وتدقيقها، وفحصها، ومن الطبيعيّ أن تتفاوت وجهات نظر الفقيه، وتختلف مستويات ثقافته وعلمه، لذا تجد نتائج تأملهم تختلف في كثير من الأحيان؛ لاختلاف ما ذكرنا، وتنسحب هذه النتيجة على الحكم النحويّ، فهي كما بيّنا في ما سبق من حديث؛ أنّ الاستدلال النحويّ لا يختلف عن الاستدلال الفقهي، بل هو امتداد له. لذا أجد أن من أهمّ أسباب ولادة

الحقل النحوي المعروف في تاريخ العربية بـ (الخلاف النحوي)، هو تأثر النحوي بالفقيه، فكما أنتجت العقلية الفقهية الخلاف بين الفقهاء، أنتجت العقلية النحوية الخلاف بين النحاة.

وقد لاحظنا أن الاختلاف بين الأصول الفقهية أنتج المدارس الفقهية، وأنتج الاختلاف في الأصول النحوية المدارس النحوية، ومن الطبيعي أن ينسحب هذا التأثير الكلي على التفاصيل، فكان الاختلاف الفقهي، والاختلاف النحوي.

ولعل مصطلح (الجائز) وما يتفرع عنه، كان أكثر المصطلحات تعبيراً عن قابلية الحكم النحوي للخلاف، حتى عدّها بعض الباحثين مصدر تناقض في الفكر النحوي لأنّ «الدارس للنحو العربي في مؤلفاته القديمة والحديثة يلحظ تناقضاً فاضحاً لدى النحاة في الاعتداد بهذه الظاهرة ورفض بعض أساليبها وردّها فهم من ناحية قد توسّعوا في استخدام مصطلح الجواز حتى دعاهم ذلك إلى تحكيم القياس العقلي المنطقي ومن ناحية أخرى نراهم قد رفضوا بعض الجوازات النحوية مع توفر السماع فيها والرواية عن العرب»^(٢٥).

ومن أمثلة ورود مصطلح الجواز وتسببه بالخلاف بين النحاة^(٢٦)، ما ورد في نصّ للرضي (ت ٦٨٦هـ) إذ جاء فيه «ومنع الجزويّ نيابة المنصوب لسقوط الجارّ مع وجود المفعول به المنصوب من غير حذف الجار، كما في: أمرتُك الخير، والوجه الجواز، لالتحاقه بالمفعول به الصريح»^(٢٧).

الأثر التداولي: ظاهرة تعدد الأوجه الإعرابية:

بناءً على ما مرّ ذكره، كانت التوجيهات النحوية للنصوص متنوّعة في كثير من مواضعها؛ لأنّ النحو صناعة، ويستتبع أدلة استدلال تتفاوت مستويات استيعابها

والوعي بها من نحوِّي لآخر، فضلاً عن علّة الجواز وما يقاربهما من الأحكام التي تفتح الباب للخلاف والتنوع. فكون الأوجه الإعرابية متعدّدة للنصّ الواحد ظاهرة، يسند مناشئ تأثير الفقه في النحو؛ لأنّ توجيه الحكم الفقهيّ متعدّد بشيءٍ لا يقلّ وصفه عن كونه ظاهرةً أيضاً.

ولما كان الجواز النحويّ يفضي إلى فتح الباب أمام توجيه النصّ بأكثر من وجه «كان إيداناً بتعدّد الأوجه الإعرابية وإقرار قواعد فرعية تنحرف عن القاعدة الأصلية»^(٢٨)، وغالبًا ما يكون منشأ ذلك التعدّد في توجيه النصّ منشأً فقهيًّا، من قبيل تعدّد توجيه (وتدلوا) في الآية الكريمة ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة ١٨٨]؛ إذ جزم بعض النحويين الفعل؛ لأنه معطوف على المنهيّ عنه في صدر الآية^(٢٩)، ومنهم من عدّه منصوبًا بواو المعية^(٣٠) التي سبقتة^(٣١)، وقد قطع أبو حيان الأندلسيّ الخلاف بالوجه الفقهيّ؛ إذ الحرام حرام سواء أفردته في الحديث أم جمعته مع محرّم ثانٍ؛ لذا لم يرتضِ بوجه النصب؛ لأنّه حينئذٍ يحرم المذكورات في حالة الجمع فقط، أما إذا أفردت فربما لا تحرم، فقال الأندلسي «قال النحويون: إذا نصبت كان الكلام نهيًّا عن الجمع بينهما، وهذا المعنى لا يصحّ في الآية»^(٣٢)؛ لوجهين، أحدهما: «إنّ أكل المال بالباطل حرام سواء أفرد أم جُمع مع غيره من المحرّمات» أما الوجه الثاني فهو «أقوى، إنّ قوله لتأكلوا علّة لما قبلها، فلو كان النهي عن الجمع لم تصلح العلّة له؛ لأنّه مركب من شيئين لا تصلح العلّة أن يترتب على وجودهما، بل إنّها يترتب على وجود أحدهما، وهو: الإدلاء بالأموال إلى الحكام»^(٣٣).

... الخاتمة ...

حاول هذا البحث الإجابة عن تساؤلين مهمين يرتبطان بفهم قضية في غاية الأهمية في تاريخ الفكر العربي، ولاسيما النحوي منه، فهل الحاكمة للغة في توجيه النحوي أو لسواها؟ وهل للتداخل المعرفي بين الحقول تأثير في ذلك التوجيه، أو ليس له أي تأثير؟ ومن التدقيق في متن النحو العربي وتاريخه، توصل الباحث إلى ما يأتي بيانه:

١. إن التداخل بين علمي (النحو) و (الفقه) كان نتيجة لتوجه التفكير آنذاك بضرورة الثقافة الموسوعية، ولطبيعة النظر إلى النحو على أنه من العلوم الخادمة لعلوم الشريعة.

٢. إن التداخل المعرفي مهم في إنضاج العلوم وفتح منافذ القراءة فيها، ولولا ذلك لما دعت المناهج في عصورنا الحديثة إلى ضرورة انفتاح الحقول المعرفية على بعضها، فما جرى بين العقليتين النحوية والفقهية من تلاقح متبادل، يمثل حالة وعي مبكرة لضرورة الانفتاح لا حالة خلط، أو سلبية كما وصفها بعض الباحثين.

٣. إن أثر الفقه في النحو لم يكن محدوداً، بل كان امتدادياً، ومتنوعاً، بدأ بالتفكير التصنيفي منذ مرحلة التأسيس ممثلاً بـ (المدارس النحوي)، ومرّ بالمصطلح، وبعث بالخلاف النحوي، وختم بتعدد الأوجه الإعرابية التي أضحت ظاهرة لا يختلف اثنان على حضورها في الفكر النحوي، وتأثيرها في المعاني التركيبية.

٤. خالص البحث إلى أن الحاكمة في النحو العربيّ للغة الموجهة، لا للغة المجردة؛ ذلك أن الثقافة ولاسيما الفقهية ذات تأثير في طريقة التفكير، والتوجيه، والتحليل، فلا يمكن للنحويّ أن ينسلخ عن ثقافته، ويتجرّد.

١. الكتاب: المقدمة: ١/ ٥-٦.
٢. القياس: د. سعيد جاسم الزبيدي: ٣٤.
٣. المفصل في صنعة الإعراب: الزمخشري: تحقيق: د. علي أبو ملحوم: ١٨.
٤. أصول التفكير النحويّ: د. علي أبو المكارم: ١١٩-١٢٠.
٥. نقد الخطاب الديني: نصر حامد أبو زيد: ٨٠.
٦. تقويم الفكر النحوي: ٢٤٢.
٧. مفهوم الثقافة: إبراهيم خورشيد: ٢٨، مجلة (الفيصل) - العدد العشرون، ١٩٨٠.
٨. المدارس النحوية: ٢٩٨-٢٩٩، ينظر: أصول النحو تأثرها بأصول الفقه: ١٧٣ رسالة ماجستير.
٩. بنية الثورات العلمية: توماس كون، سلسلة عالم المعرفة، الكويت، ع ١٦٩.
١٠. فيض نشر الانشراح من روض طي الاقتراح: ابن الطيب الفاسي الشرفي: ٢٤.
١١. الخلاف في المدارس النحوية الأخرى غير محسوم، لذا عرضنا عنها، فضلاً عن أنها مدارس لاحقة على هاتين المدرستين، وبحثنا في الأصول الفكرية لا في فروعها.
١٢. الأصول: د. تمام حسان: ٤٢-٤٣.
١٣. الأصول: د. تمام حسان: ٦٦-٦٧.
١٤. ابن جنّي النحوي: د. فاضل صالح السامرائي: ١٤٤.
١٥. الإعراب في جدل الأعراب: الأنباري: ٢٩.
١٦. الأصول: تمام: ٦٦-٦٧.
١٧. الإحكام في أصول الأحكام: الأمدي ٣/ ٣٢١، وينظر: الوجيز في أصول الفقه: ٣٠.
١٨. ينظر في استعمال مصطلح الواجب في كلام النحويين: معاني القرآن للأخفش: ٥٦، وكشف المشكل في النحو: ٨١.
١٩. معجم المصطلحات النحوية والصرفية: ٢٣٨.
٢٠. ظاهرة الوجوب النحويّ في كتاب سيبويه ومعاني القرآن للفراء: صباح عليوي خلف: ١١، رسالة ماجستير، كلية التربية ابن رشد، جامعة بغداد، ٢٠٠٣ م.

٢١. الجواز النحويّ ودلالة الإعراب على المعنى: د.مراجع عبد القادر بلقاسم الطلحي: ٢٥.
٢٢. دراسات في كتاب سيويه: د. خديجة الحديثي: ٢٠٣.
٢٣. معاني القرآن: ١/ ٣٢٦-٣٢٧، وينظر: المقتضب: ٣/ ٢٣، شرح الكافية: ٢/ ٣٢١.
٢٤. القياس في النحو العربي: د. سعيد جاسم الزبيدي: ١٥٥.
٢٥. الجواز النحوي: ٢٦-٢٧.
٢٦. ينظر: الكتاب: ١/ ١٣٥، الأملالي النحوية: ١٣٨.
٢٧. شرح الكافية: ١/ ١٩٤-١٩٥.
٢٨. أصول النحو العربي: د. محمود أحمد نحلة: ٣٤.
٢٩. ينظر: جامع البيان: الطبري: ٣/ ٥٥٢، وشرح شذور الذهب: ابن هشام: ٤٠٢.
٣٠. بعضهم نصبه على الصرف وهو مذهب الكوفيين، وبعضهم نصبه على أن مضمرة بعد الواو وهو رأي البصريين، ينظر: معاني القرآن للفراء: ١/ ١١٥، وينظر الأصول: ابن السراج: ١٥٤/٢.
٣١. ينظر: جامع البيان: ٢/ ٢٥٣، والتبيان: الطوسي: ٢/ ١٣٨.
٣٢. البحر المحيط: ٢/ ٦٣.
٣٣. المصدر السابق نفسه: ٢/ ٦٣.

المصادر والمراجع

- القرآن الكريم.
- الإحكام في أصول الأحكام: الأمدي: مطبعة محمد علي صبيح، مصر ١٣٥٧هـ.
 - الأصول (دراسة إستمولوجية للفكر اللغوي عند العرب: النحو، فقه اللغة، البلاغة): د. تمام حسان، عالم الكتب، القاهرة، ٢٠٠٠م.
 - أصول التفكير النحوي: د. علي أبو المكارم، بيروت، ١٩٧٣م.
 - الأصول في النحو: ابن السراج، تحقيق: د. عبد الحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٩٩م.
 - أصول النحو العربي: د. محمود أحمد نحلة، دار العلوم العربية، بيروت، ط ١، ١٩٨٧م.
 - أصول النحو وتأثرها بأصول الفقه: رسالة ماجستير.
 - ابن جني النحوي: د. فاضل صالح السامرائي: دار النذير للطباعة والنشر، بغداد، ١٩٦٩.
 - الإغراب في جدل الأعراب: الأنباري: تحقيق: سعيد الأفغاني، مطبعة الجامعة السورية، ١٩٥٧م.
 - الأمالي النحوية: ابن الحاجب، تحقيق: د. عدنان صالح مصطفي، دار الثقافة، قطر، ط ١، ١٩٨٦م.
 - بنية الثورات العلمية: توماس كون، سلسلة عالم المعرفة، الكويت، ع ١٦٩.
 - التيان في تفسير القرآن: الطوسي، دار المرتضى، بيروت.
 - تقويم الفكر النحوي: د. علي أبو المكارم، دار غريب، القاهرة، ط ٤، ٢٠٠٥م.
 - جامع البيان عن تأويل آي القرآن: الطبري، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار عالم الكتب، الرياض، ١٤٣٤هـ.
 - الجواز النحوي ودلالة الإعراب على المعنى: د. مراجع عبد القادر بلقاسم الطلحي: جامعة قارونس، بنغازي - ليبيا، د.ت.
 - دراسات في كتاب سيبويه: د. خديجة الحديثي: وكالة المطبوعات، الكويت.
 - شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب: ابن هشام، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، مؤسسة دار الهجرة، قم، ط ٣، ١٤١٤هـ.
 - شرح الكافية: الرضي، تحقيق: أحمد السيد أحمد، المكتبة التوفيقية.
 - ظاهرة الوجوب النحوي في كتاب سيبويه ومعاني القرآن للفراء: صباح عليوي خلف: رسالة ماجستير، كلية التربية ابن رشد، جامعة بغداد، ٢٠٠٣م.

١٩. فيض نشر الانشراح من روض طي
الاقتراح: ابن الطيب الفاسي الشرفي:
المكتبة العامة، الرباط، ١٩١٥ م.
٢٠. القياس في النحو العربي: د. سعيد جاسم
الزبيدي، دار الشروق، عمان، ط١،
١٩٩٧ م.
٢١. الكتاب: سيبويه، تحقيق: عبد السلام
محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة،
ط٤، ٢٠٠٤ م.
٢٢. كشف المشكل في النحو: حيدرة اليميني،
تحقيق: د. يحيى مراد، دار الكتب العلمية،
بيروت، ط٢، ٢٠٠٤ م.
٢٣. المدارس النحوية: د. خديجة الحديثي، دار
الأمل، عمان، ط٣، ٢٠٠١ م.
٢٤. معاني القرآن: الأخفش، تحقيق: إبراهيم
شمس الدين، دار الكتب العلمية،
بيروت، ط١، ٢٠٠٢ م.
٢٥. معاني القرآن: الفراء، تحقيق: أحمد يوسف
نجاتي وآخرين، دار السرور، مصر.
٢٦. معجم المصطلحات النحوية والصرفية:
د. محمد سمير نجيب اللبدي، مؤسسة
الرسالة، دار الفرقان، ط١، ١٩٨٥ م.
٢٧. المفصل في صنعة الإعراب: الزمخشري:
تحقيق: د. علي ابو ملحوم: مكتبة الهلال،
بيروت، ط١، ١٩٩٣ م.
٢٨. مفهوم الثقافة: إبراهيم خورشيد: مجلة
(الفيصل) - العدد العشرون، ١٩٨٠.
٢٩. المقتضب: المبرد، تحقيق: عبد الخالق
عضيمة، عالم الكتب، بيروت.
٣٠. نقد الخطاب الديني: نصر حامد ابو زيد:
دار التنوير، بيروت، ط١.
٣١. الوجيز في أصول الفقه: د. عبد الكريم
زيدان، السدار العربية، بغداد، ط٦،
١٩٧٧ م.